

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلس القضاء الأعلى

هيئة التفتيش القضائي



تعليم هيئة التفتيش القضائي رقم (٦٩) لسنة ١٤٤٦هـ / ٢٠٢٤م  
بشأن

### إمكانية عقد الجلسات ونظر القضايا في الفترة المائية

المحترمون

الإخوة / رؤساء وقضاة المحاكم الاستئنافية والابتدائية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد تقرر أن وقت العمل في المحاكم ينقسم إلى فترتين صباحية ومسائية، وبإمكان القضاة عقد الجلسات ونظر القضايا في الفترة الصباحية أو الفترة المسائية، وترك المجال للقضاة لعقد الجلسات في الفترة المسائية بحسب ظروفهم، وعلى رؤساء محاكم الاستئناف متابعة جميع القضايا \_ كل في إطار محافظته \_ والاستعلام عن من يرغب منهم في عقد الجلسات في الفترة المسائية، وموافقة الهيئة بكشف بذلك.

وعليه: تهيب بالقضاة الراغبين في العمل وعقد الجلسات في الفترة المسائية سرعة إبلاغ رؤساء الاستئناف برغبتهم بذلك، وعلى محاكم الاستئناف موافقة الهيئة بكشوفات من يرغب من القضاة في عقد الجلسات في الفترة المسائية.

والله ولد الحمد وال توفيق

صدر بـ هيئة التفتيش القضائي

بتاريخ ٢٧ / ٣ / ١٤٤٦هـ

الموافق ٩ / ٣ / ٢٠٢٤م

القاضي د. عمروان محمد علي المحاوري

رئيس هيئة التفتيش القضائي

